

الباب الأول

الفصل الأول

التشكيلات الحكومية والعدلية

وضع في عهد السلطان محمد الفاتح كل ما يتطلبه كيان دولة وبقاؤها من التشكيلات العسكرية والمالية والعلمية والاقتصادية والزراعية وغيرها من المنظمات والمؤسسات ولم يهمل أى تدبير أو مشروع يضمن للدولة سلامتها وأمنها داخلاً وخارجاً .

وكانت تشكيلات الدولة العثمانية في ذلك العهد من الكثرة والاتقان بحيث تفوق جميع الدول المعاصرة لها كما يحدثنا بذلك التاريخ ويشهد به ما أحرزته الدولة من النجاح الباهر المنقطع النظير في كل الميادين خلال زمن يسير لا يزيد على ثلاثين عاماً . والناحية الجديرة بالتنبيه لها من هذه التشكيلات أنها على كثرتها وضخامتها أمكنت إدارتها بعدد قليل من الموظفين ونفقات يسيرة من المال وبأحسن ما يكون من النظام والانتظام .

وانى لا نخوض في تفاصيل هذه التشكيلات اذ ليس لها كبير صلة بموضوعنا ولذلك اتركها وانتقل الى التشكيلات العدلية والقضائية التى هى موضوع دراستنا .

لاشك أن المؤسسات العدلية والقضائية (١) من الامور التى تعار لها اهمية كبرى في ادارة الدولة ولذلك كان في كل ولاية وسنجق ومركز قاض

(١) القضاء هو الفصل في الخصومات الناشئة بين الأفراد بعضهم البعض او بينهم وبين الحكومات . والشخص المنوط به هذا العمل يسمى قاضياً . وقد عرفه بعض الفقهاء بأنه قول ملزم يصدر من ولاية عامة . وهو تعريف جيد . والمعنى واحد .

او اكثر حسب ماتدعو اليه الحاجة وكان كلما فتحت بلدة انشئت فيها محكمة فور الفتح وعين لها قاض مع من يعين من سائر الموظفين العسكريين والمدنيين .
واول مؤسسة عدلية في الدولة العثمانية انشئت في عهد بانها الاول السلطان عثمان وظلت تسير في طريق التقدم والتكامل حتى بلغ مبلغها من الكمال . ومع ان المرجع الاصلى الوحيد للعدالة هو القضاء فكان الى جانبه بعض مراجع اخرى تقوم باحقاق الحق وفي امكاننا ان نلخص المراجع العدلية كما يأتى :

١ — الديوان (١)

(١) المقصود هنا من الديوان المكان الذى كان يجتمع فيه السلطان ورجال الدولة كما سنطالع عليه فيما يأتى والرأى مختلف فى اصل هذه الكلمة فعند البعض انها فارسية وعند الآخر فارسية وعربية من قبيل توافق اللغات . قال عاصم مترجم القاموس نقلاً عن المؤلف : الديوان مجتمع الصحف والكتاب يكتب فيه اهل الجيش واهل العطية » وعقب عليه قائلا : المفهوم من هذا ان الديوان اسم للسكان ولكن المذكور فى المعاجم الأخرى انه وضع اولاً للاوراق المجتمعة لالسكان واول من سماها ديواناً أنوشيروان الملك الايرانى المعروف بعدله فانه زار يوماً مقر عمل الكتاب فرأى ما يبدونه من النشاط والسرعة فى الاعمال الكتابية والحسابية فقال متعجباً : « اين كارديوانست » اى هذا عمل الجن يفوق طاقة البشر فشاع بعد ذلك استعمال الديوان فى الدفاتر والسجلات ثم اطلق على المكان الذى تحفظ فيه الدفاتر ويسمى الآن دار المحفوظات [دفترخانه] ثم توسع فيه فاطلق على المكان الذى يجتمع فيه السلطان ووزراؤه للاستماع للشكاوى واجراء الاحكام كما اطلق على دواوين الشعراء بجامع الجمع واول من احدث نظام الديوان فى الاسلام هو سيدنا عمر رضى الله عنه . فعلى هذه الرواية تكون الكلمة مأخوذة من مادة « ديو » الفارسية بمعنى الجن و« الديوان » جمعها على القاعدة الفارسية فى جمع المفرد ذى الروح بالالف والنون =

٢ - المحاكم الشرعية

٣ - مؤسسات الاحتساب والشرطة [= البوليس]
وكانت الى جانب هذه المراجع مراجع أخرى وهى :

١ - دار الافتاء

٢ - نقابات ارباب الحرف والهيئات العمالية

وسنبين فيما يأتى اختصاص كل من هذه المراجع والسلطة المخولة له ثم
نستعرض من بأيديهم هذه الاختصاصات من حيث التثنية والخلق .

الديوان :

هو فى الدولة العثمانية - كما كان فى معظم الدول الاسلامية - المجلس الذى
يعقد برئاسة الملك او وزيره الاكبر . وكان يسمى هذا المجلس ديواناً ،
والديوان الهمايون^(١) وتسمع فيه شكاوى الجمهور ويتصرف فيها .

والديوان مؤسسة تمس الحاجة الى وجودها لادارة شئون الدولة
وتمكن السلطة التنفيذية من تحقيق العدالة . كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجتمع فى المسجد النبوى بخواص أصحابه وينظر فى شئون الدولة
والامة ويفصل فيما يرفع اليه من الدعاوى .

لم يكن الديوان موجوداً فى عهد الرسول عليه الصلاة والسلام الى عهد
سيدنا على كرم الله وجهه بشكله المعروف فيما بعد وان كان أساسه قد وضع

= ولكن يرد عليها ان كلمة ديوان استعملت فى الاشعار الجاهلية قبل عهد انوشيروان .
لذلك يرى عاصم انها فارسية وعربية من قبيل توافق اللغات . والكلمة مستعملة
حتى الآن : الديوان العالى ، ديوان الحرب ، ديوان المحاسبة ، ديوان الموظفين .. الخ
ومن ضمن معانى الديوان الشيطان ، والضال المضل ، وفاسد الفكر .

(١) همايون نسبة الى كلمة «هما» الفارسية وهى اسم طائر خرافي تزعم الاساطير
أن من وقع عليه ظله ناله الخير ويسميه قدماء اليونان : Phénix فنيكس .

فى عهد الفاروق لان المسلمين فى صدر الاسلام ما كان يعتدى احد منهم على الآخر بفضل تمسكهم بتعاليم الاسلام العالية ومبادئه السامية .

ولكن فى خلافة سيدنا على رضى الله عنه مست الحاجة الى النظر فى شكاوى الجمهور ومع ذلك لم يكن نظام النظر فى هذه الفترة أيضاً كالذى كان فيما بعد . ما كان رضى الله عنه قد حدد ميعاداً للنظر فى الشكاوى وأما الخلفاء الذين أتوا بعده فانهم خصصوا يوماً للنظر فى الشكاوى .

وقد استمرت مؤسسة الديوان فى الدولتين الاموية والعباسية وغيرهما من الدول الاسلامية باسمى ديوان المظالم ودار العدل .

كان الخلفاء او مندوبوهم يسمعون شكاوى الجمهور ويتصرفون فيها وقد تكون هذه الشكاوى تتضمن الشكاوى من الولاة والعاملين على جباية الزكاة والضرائب ، ومن حاشية الخلفاء والأمراء حتى من القضاة بادعاء انهم أصدروا أحكاماً مخالفة للشريعة وكانت القرارات الصادرة من هذه المؤسسة قطعية لا تنقض .

وقد اقتفى سلاطين آل عثمان اثر من سبقهم من الخلفاء والملوك فرأوا الحاجة ماسة الى انشاء ديوان ليكون مركزاً للإدارة .

وفى عهد السلطان محمد الفاتح كان الديوان يجتمع فى القصر السلطاني قبل الظهر كل يوم ماعدا ايام العطلة الرسمية . وكان اعضاؤه الطبيعيون هم الوزير الاعظم ووزراء القبة (١) وقضاة العسكر وقاضى

(١) كان عدد الوزراء لا يزيد على أربعة : الوزير الأعظم (= رئيس الوزراء) والوزير الثانى والوزير الثالث والوزير الرابع ، ولم يكن لهم - ماعدا الوزير الأعظم - عمل وقت السلم سوى حضور جلسات الديون . وسموا وزراء القبة لأنهم كانوا يجتمعون ويتداولون فى مبنى تعلوه القبة . ولا يزال هذا المبنى موجوداً فى سراى « طوبقيو » باستانبول .

استانبول (١) وآغا الإنكشارية (٢) والنشأنجى (٣) والدفتردار (٤)

= الوزير معناه المعاون فانه يعاون السلطان في تحمل أعباء الملك وثقل الحكم على أن اشتقاقه من الوزير بكسر فسكون بمعنى الحمل الثقيل كما في قوله تعالى : « ورفعنا عنك وزرك » أو معناه الملجأ على أن اشتقاقه من الوزير بفتحتين كما في قوله تعالى : « كلاً لا وزر » واصله الجبل يتحصن به ثم استعمل بمعنى الملجأ مطلقاً وسمى الوزير بذلك لان السلطان يعتصم برأيه ويلتجئ اليه في أمره فهو فعيل بمعنى مفعول على الحذف والايصال بمعنى الملجوء اليه . وقيل أصل الوزير أوزير من الأزر بمعنى القوة كما في قوله تعالى « اشد به أزرى » فعيل بمعنى مفاعل بكلايس وعشير قلبت همزته واواً حملاً على موازر التي معناها .

(١) وسنقدم معلومات عن قضاة العسكر وسائر القضاة في الفصول الآتية .

(٢) آغا الإنكشارية هو القائد العام للجنود الإنكشارية المشاة بجميع صنوفهم ويعادل القائد العام لسلاح المشاة في عصرنا . وكان من ضمن أعماله الاشراف على مشنون الامن في العاصمة فكان يطوف مع نفر من الجنود في شوارع استانبول ليلا او نهاراً نحو ثلاث مرات في الأسبوع ويعاقب في حدود اختصاصه المخالفين للقانون من ارباب الحرف والسكان . وكان حتماً عليه أن يحضر مكان الحريق مع الوزير الأعظم عند حدوث الحريق في مكان ما بالعاصمة . ومن أراد الاضطلاع على اختصاصاته العسكرية فليرجع الى مفصلات الكتب التاريخية .

(٣) النشأنجى هو رئيس قلم التوقيع وكان عمله الاشراف على المراسيم والاوامر الصادرة من الديوان السلطاني ومراقبة مشنون منح الاقطاعات حتى تجرى في حدود القانون . ومشنون الاحصاء والتعداد في البلاد التي تفتح حديثاً وكان رئيس الكتاب والدفتردار تابعين له ثم عظم شأن رؤساء الكتاب والدفتردارين فانتقلت اختصاصات النشأنجى إليهما وفي المدة الأخيرة انحصر عمله على الاشراف على مشنون التوقيع فحسب والسبب في تسميته « نشأنجى » أنه كان يقوم بعمل شارة السلطان ورمز الدولة كالطغراء (= الطرة) فان النشان معناه العلامة والرمز .

(٤) الدفتردار هو وزير المالية .

وآغوات البلوك (١)

كانت الشكاوى المرفوعة الى الديوان ترتب حسب تاريخ التقديم ، الاول فالاول وتستوفى التحقيقات التمهيدية ثم يجتمع الاعضاء فى المواعيد المحددة ويجلس كل منهم فى مكانه حسب قواعد التشریفات وينظرون فيما يعرض من الشكاوى والقضايا .

كان السلاطين الى عهد السلطان محمد الفاتح يرأسون الديوان بأنفسهم وفى عهده حدث حادث (٢) أدى الى استیائه فرؤى بعده ان يحضر السلطان الديوان ويستمتع للشكاوى والمداولات من وراء حجاب يشبه « القفص » وكان ذلك باقتراح من احمد (باشا) كديك [= الاثرم] الوزير الأعظم فى ذاك الوقت .

(١) آغوات البلوك هم قواد الفصائل فى تشکیلات جنود الانكشارية وكان الاقدم منهم فى الخدمة يسمى « بلوكباشى » أى رئيس قواد الفصائل . وسنقدم بياناً أوفى من هذا عندما نتكلم على القانون المنسوب إلى محمد الفاتح فى آخر الكتاب .

وكلمة « انكشارية » محرفة من كلمة « يكيچرى » وهى اسم مركب من لفظين : « يكى » بفتح الياء التحتية وكسر الكاف التى تنطق كالنون ومعناه جديد و « چرى » بفتح الجيم الفارسية المعطشة التى تنطق كما تنطق حرفا التاء والشين معاً وكسر الراء ومعناه جند فمعنى « يكيچرى » الجند الجديد وهم القوة العسكرية الدائمة للدولة العثمانية وأنشئت فى عهد السلطان اورخان ثانى سلاطين آل عثمان . والغيت فى عهد السلطان محمود الثانى .

(٢) سنذكر هذا الحادث فى موضعه .

إذا انعقد الديوان تلا رئيس الكتاب (١) الاوراق المعروضة فيؤشر كاتب الضبط في الجلسة على كل ورقة بالجهة المختصة فيرسل اليها تلك الاوراق ثم يدخل «چاويش باشى» (٢) او غيره من الجاويشين الموجودين هناك أصحاب القضايا الكبيرة التي يجب أن تنظر في الديوان . وبعد اجراء المحاكمة في القضايا المعروضة وفقاً للاصول اصدر الحكم فيها إما قاضى العسكر وإما قاضى استانبول على حسب نوع القضية التي يرجع الفصل فيها الى اختصاص احد منهما .

وإذا فرغ الديوان من عمله يتشرف الوزير الاعظم وحده بالمشول بين يدى السلطان ثم الوزراء مجتمعين . وكذلك قضاة العسكر وقائد جنود الانكشارية يتشرفون بمقابلته في أيام محددة ويعرضون على مسامعه الشئون المتصلة بأعمالهم ثم يعودون الى مقار أعمالهم ليستغلوا بأعباء مناصبهم .

(١) رئيس الكتاب هو الكاتب الاول للديوان ثم عهد الى من يتولون هذا العمل مهمة محادثة السفراء . وفي الفترة الأخيرة من عهد السلطان محمود الثانى حولت وظيفتهم الى وزارة الخارجية وسمى رئيس الكتاب وزير الخارجية .

(٢) «چاويش باشى» احد كبار الموظفين الثلاثة الذين كانوا يعملون تحت أمر الوزير الاعظم وكان يعاونه في اجتماعات الديوان وينفذ قراراته والقرارات الصادرة من المحاكم وكان في معيته من الموظفين من يزيد عددهم على ثمانمائة موظف يندب منهم من يعملون في المحاكم . ووظيفة الجاويش قديمة في الدولة واول من تولاها «صحمه» چاويش من زملاء الغارى عثمان الاول واحد الابطال الذين قامت الدولة العثمانية على اكتافهم . ولچاويش باشى اختصاصات اخرى لا تتصل بالعدالة فلا حاجة بنا الى ذكرها في هذا المقام . وتعادل وظيفة چاويش باشى وظيفة مشير الديوان السلطانى [المايين الهمايونى] .

كان الديوان لا ينظر الا في القضايا الهامة فكان رئيس الكتاب يفرزها ويعرضها ، واما القضايا غير الهامة فكان يحولها الى المحاكم المختصة .

الدولة التي تدار شئونها على أساس المركزية لابد فيها من مجلس مركزي يعالج مهام الامور ومن الطبيعي ان يضم هذا المجلس اعضاء من ذوى الكفاءة والخبرة ممن يشغلون مناصب كبيرة في الدولة لان الادارة في الاسلام قائمة على أساس الشورى . بيد أن هنانقطتين تلفتان إليهما النظر من الوجهة العدلية .

اولا — اهتمام الديوان بشؤون الشعب لهذه الدرجة
ثانياً — صدور الحكم من قبل قضاة العسكر او قاضى استانبول .

فهاتان النقطتان تدلان على مبلغ العناية التي تعارلتحقيق العدالة واحقاق الحق وما يتمتع به القضاة من الاستقلال والحرية . ومن المحقق ان القضاة كانوا يستشيرون اعضاء الديوان قبل اصدارهم الاحكام فان الشريعة الاسلامية تجيز للقضاة أن يستشيروا أو يستفتوا اهل العلم وذوى الكفاءة في القضايا المعروضة عليهم عند ما يرون الحاجة الى ذلك فاذا وافق رأى المستشار او فتوى المفتى رأى القاضى حكم به والا اصدر حكمه برأيه .

كان مبدأ استقلال القضاء مرعياً في الدول الاسلامية كلها وفقاً للتعاليم الاسلامية . وعلى هذا كانت آراء اعضاء الديوان الآخرين استشارية محضة فاذا وافقت رأى القاضى فيها ونعمت والا حكم برأيه .
ولا يرد هنا احتمال ان يكون قضاة العسكر او قضاة استانبول في ذاك الوقت تحت تأثير رئيس الديوان او بقية الاعضاء .

وكذلك كانت الحالة في الدعاوى التي تنظر امام المجالس المسماة « محاكمات ومرافعات الحضور » (١) اى المحاكمات التي كانت تجرى في حضرة الوزير

(١) المراد من كلمة « الحضور » معنى الحضرة فى الفصحى لا معنى الشهود ضد الغيبة .

الاعظم . أو في حضرة شيخ الاسلام أخيراً . اعنى ان القضية المنظورة أمام المجالس المذكورة يصدر الحكم فيها القاضى المختص بالقضية وإنما يحضر الاعضاء الآخرون بوصفهم مستشارين : (١)

يؤخذ من بعض المراسيم السلطانية [الفرمانات] والوثائق الأخرى انه اذا حدثت منازعات في بعض القضايا مثل قضايا المرعى والماء والحدود وطلب المتنازعون تدخل الحكومة فيها للفصل ، فنداً لحدوث اى حادث يؤدى الى عواقب مؤسفة ... يوفد من قبل السلطان مباشرة او بإشارة الديوان رجال موثوق بكفاءتهم وخلقتهم يبرون التحقيق فى مكان النزاع لاطهار المحق من المبطل ، وعلى ضوء نتيجة تحقيقهم يصدر فرمان وينفذ مقتضاه . هذا ؛ والارادة السلطانية الصادرة فى المسائل التى يرجع الفصل فيها الى اختصاص المحاكم كانت تعد من قبيل اجراءات ادارية ولم تكن تمنع المتقاضين من الرجوع الى المحكمة اذا شاءوا .

وكذلك يفهم من الوثائق المشار اليها ان هذه الاجراءات كانت تتم خلال مدة قليلة نحو ثمانية اشهر او عشرة ، فترى من هذا كله ان رجال الدولة فى تلك العهود وعلى رأسهم السلطان عنوا بشئون العدالة عناية مباشرة وصرفوا قصاراهم منعاً لحدوث اى ظلم فى البلد وتمكنه فيه . ومع ذلك لاندس ان المرجع الاصلى للعدالة هو القضاء والمحكمة فلننجز بهذا القدر من الكلام على نصيب الديوان فى تحقيق العدالة ولننتقل الى القضاء .

(١) بعد ان تحول الديوان الى مجلس الوزراء كان بعض دعاوى هامة ينظر فى حضرة الوزير الاعظم اعنى بمحضر منه باشتراك بعض رجال الدولة وكان يسمى هذا « مرافعة الحضور العالى » واستمر هذا النظام الى عصر التنظيمات الخيرية أى إلى أوائل عهد السلطان عبد المجيد وبعده نظرت امثال هذه القضايا فى حضرة شيخ الاسلام وسمى « مرافعة الحضور » وفى المدة الأخيرة الغى تماماً .